

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٧٦١ لسنة ٢٠١٢

بتحويل بعض السادة العاملين بمجمع مواقف مدينة دمنهور
بمحافظة البحيرة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون البيثة ؛

وعلى كتاب السيد المهندس محافظ البحيرة رقم (٧٣٩٦) المؤرخ ٢٠١٢/٧/٨ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُحول بعض السادة العاملين بمجمع مواقف مدينة دمنهور بمحافظة البحيرة
- كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم
التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون البيثة ، وهم :

م	الاسم	الوظيفة
١	أحمد حمدى المناخلى	مدير الشئون القانونية
٢	هشام إبراهيم هيوب	نائب مدير الشئون القانونية
٣	أحمد سمارة أبو العلا	باحث قانونى
٤	أسامة محمد عبد المتصود	باحث قانونى

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٢/٨/١

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله